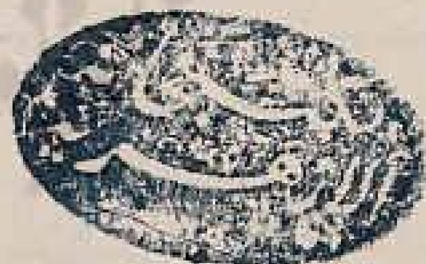
كامل وسطره ثلاثة وعشرون ...

١

هذا كتاب ثلاثيات الامام
البخاري رضي الله تعالى عنه
تاليف العالم العلامة الحبر
البحر الفهامة الشيخ احمد
الشهير بالعجمي
تغمده الله برحمته
واسكنه
فسيح
جنته
امين
تم



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى
الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه وسلم الحمد
لله الذي من على من اصطفا لخدمة السنة الشريفة
المحمدية • برواية الجامع الصحيح من احاديثها المرفوعة المتصلة
الثابتة الصحاح الجوهرية • والصلاة والسلام على عبد الله
وحبيبه ونبيه ورسوله الى كافة البرية • وعلى آله وصحبه
المقتبسين من مشكاة مصابيح انواره النبوية • وعلى
التابعين لهم باحسان • والصدق والاخلاص في النية
• القايمين سلفا وخلفا بوظايف اتصال سلسلة الاسناد
المختصة بهذه الامة الامية والملة الحنفية • رضي الله عنهم
وارضاهم وبواهم من الجنان الغرف العلية اما بعد
فيقول العبد العاجز الفقير احمد بن العجمي عامله الله بلطفه
الخفي والجلي هذا بلاغ للمحدث الراوي • وعناية
للمستمع والقاري • يهتدي بكواكبه الدراري • لرواية
الثلاثيات من صحيح البخاري • اقتضبته من ارشاد الساري
• المستمد من فيض فتح الباري • مفتتحا بحديث انما الاعمال
بالنيات • مقتديا بالايمة الاثبات • مقدما اتصال روايتي
للجامع الصحيح • بالاسناد الثابت الصريح • اللامع الصبيح
الى الحافظ ابي الفضل احمد بن حجر العسقلاني بسندين
ملخصين من طريقي ابوي ذر والوقت فانه ذكر في ديباجة
الفتح ان اولهما اتقن الطرق والاخرا علي الروايات • وذلك
منتهى الاماني والارادات • راجيا من الله التوفيق والهداية
والقبول والسداد في الاقوال والافعال وساير الحالات •

فاقول

فاقول اخبرني بصحيح البخاري جمع من اشهرهم محدث عصره
البرهان ابراهيم اللقاني وفقيه وقته المسند المعمر ابو
الحسن علي بن محمد المدعو رين بن العلامة عبد الرحمن
الاجهوري المالكيان والفهامة ابو الحسن علي بن ابراهيم
الحلبي والعلامة القدوة محمد بن احمد الشوبري والمفتي محمد
ابن عبد الرحمن بن محمد الحموي الشهير والده بالمكي والعمدة
المقري سلطان بن احمد بن سلامة اسماعيل المزاحي والمعمر
الاصيل محيي الدين بن ولي الدين بن جمال الدين يوسف بن
شيخ الاسلام زكريا الانصاري والمحدث الفقيه
الشمس محمد البابلي وعلامة العصر ابو الضيا النور علي
الشبراملسي الشافعيون والبحر البارع سري الدين
الدروري الحنفي سماعا من لفظ المزاحي من اوله الى كتاب
الهبة سوى فوت وقراءة للثلاثيات على الاجهوري والحموي
وسماعا للكثير منه عليهما وعلى الباقين واجازة منهم
كلهم اجمعين لسايره مفترقين قال اللقاني والحموي
والمزاحي والبابلي اخبرنا الامام الهمام نجم السنة ابو النجاة
سالم بن محمد عز الدين بن محمد بن ناصر الدين السنهوري
المالكي زاد الحموي والمزاحي والبابلي وكذا الشبراملسي
فقالا انا المسند المعمر الشهاب احمد بن خليل السبكي الشافعي
قال وهو والسنهوري اخبرنا محدث عصره النجم الغيطي
ح وقال محيي الدين والسري الدروري اخبرنا المسند
الجمال يوسف بن شيخ الاسلام ح وقال الحلبي والشوبري
والاجهوري اخبرنا به جمع منهم العلامة الرباني النور علي

الزبادى عن الشهاب الرملى ومنهم البرهان العلقمى عن اخيه
العلامة الشمس محمد العلقمى شارح الجامع الصغير ومنهم
وهو اعلا شيخ الشافعية الشمس الرملى اجازة قال وهو والده
الشهاب والشمس العلقمى والغيطى والجمال خمستهم اخبرنا شيخ
الاسلام زكريا الانصارى قال اخبرنا ابو محمد عبدالله النيسابورى
قال اخبرنا امام المقام ابو احمد ابراهيم بن احمد الطبرى قال اخبرنا
ابو القاسم عبد الرحمن بن حرمى بفتحتين قال اخبرنا ابو الحسن
على بن حميد بن عمار الاطرابلسى قال اخبرنا ابو مكتوم
بالمثناة عيسى بن الحافظ ابى ذر الهروى قال اخبرنا ابى قال
اخبرنا ابو محمد عبدالله بن احمد السرخسى وابو اسحق ابراهيم
ابن احمد المستملى وابو الهيثم بمثلثة محمد بن مكى الكشميهنى قالوا
ثلاثتهم اخبرنا ابو عبدالله محمد بن يوسف الفربرى قال اخبرنا
الامام الحجة استاذ الاستاذين ابو عبدالله محمد بن اسمعيل
البخارى قال الحافظ ابن حجر طريق ابى ذر هذه اتقن الطرق
عندنا قال ورواية الداودى اعلا الروايات من حيث العدد
مع اتصالها بالسماع اخبرنا بها جمع منهم ابو محمد عبد الرحيم
ابن عبد الكريم الحموى وابو اسحق ابراهيم بن احمد البعلى قالا
اخبرنا ابو العباس احمد بن ابى طالب الصالحى وست الوزراء ابنة
عمر بن اسعد التنوخية قالا انا ابو عبدالله الحسين بن
المبارك الزبيدى سماعا قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
ابن شعيب الهروى قال اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن مظفر
الداودى قال اخبرنا ابو محمد عبدالله بن احمد بن حمويه السرخسى
قال اخبرنا ابو عبدالله محمد بن يوسف الفربرى قال

اخبرنا

اخبرنا الامام ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخارى وقال
الحافظ ابن حجر واخبرنا الحافظ ابو الفضل عبد الرحيم بن
الحسين العراقى سماعا عليه لبعضه واجازة لسائره قال
اخبرنا ابو على بن عبد الرحيم بن عبدالله الانصارى عرف
بابن شاهد الجيش قال اخبرنا المعين احمد بن على بن يوسف
الدمشقى واسمعيل بن عبد القوى بن عزون وعثمان بن عبد
الرحمن بن رشيق والحافظ رشيد الدين ابى الحسين يحيى بن
على العطار قالوا اخبرنا ابو القاسم هبة الله بن على بن مسعود
البوصيرى قال اخبرنا ابو عبدالله محمد بن بركات البحرى
السعدى قال اخبرتنا ام الكرام كريمة بنت احمد بن محمد المروزية
قالت اخبرنا ابو القاسم الكشميهنى قال اخبرنا ابو عبدالله محمد
ابن يوسف الفربرى قال اخبرنا ابو عبدالله محمد بن اسمعيل
البخارى قال حدثنا الحميدى بضم المهملة وفتح الميم عبد
الله بن الزبير المكى نسب الى جده الاعلى او الى بطن من
قريش وتوفى سنة تسع عشرة ومائتين قال حدثنا سفيان
بضم السين المهملة افصح من فتحها وكسرها ابن عيينة
المكى الامام الجليل المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة
وهو من اتباع التابعين كما جزم به النووى وغيره فقول
القسطلانى انه تابعى سبق قلم قال حدثنا يحيى بن سعيد
بكسر العين الانصارى المدنى قاضيها التابعى المشهور المتوفى
سنة ثلاث واربعين ومائة قال اخبرنى بالافراد محمد بن
ابراهيم بن الحارث التيمى بالرفع نسبة الى تيم قريش المتوفى
سنة عشرين ومائة وهو تابعى ايضا انه سمع علقمة بن وقاص

بتشديد القاف الليثى بالنصب وهو بمثلثة نسبة الى ليث بن
بكر المتوفى بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان ذكره ابن منده فى
الصحابة وغيره فى التابعين تابعان وصحابيان او ثلاثة من
التابعين فى نسق يقول سمعت عمر بن الخطاب اى سمعت
كلامه حال كونه على المنبر النبوى وهو بكسر الميم والقياس
فتحها لانه اسم مكان ام اسم آلة من النبر وهو الارتفاع قال
وفى رواية يقول فهى اما حكاية لحال وقت السماع او لاحضار
ذلك فى ذهن السامع تحقيقا وتاكيدا له سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يخفى ان كلمة سمع من الافعال
الصوتية ان تعلقت بالاصوات تعدت الى مفعول واحد وان
تعلقت بالذوات تعدت الى اثنين ثانيهما جملة مصدرة بمضارع
من الافعال الصوتية كما اختاره الفارسى واختار ابن مالك ان
تكون الجملة الثانية فى محل حال ان كان المتقدم معرفة كما هنا
على ما تقدم فان كان المتقدم نكرة فهى صفة قال الزمخشرى
فى قوله تعالى انا سمعنا كتابا ما تقول سمعت رجلا يتكلم فتوقع
الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع
او جعلته حالا منه فاغناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال
لم يكن منه بد وتقول سمعت كلامه وقال الطيبى الاصل فى
سمعت رسول الله يقول سمعت قول رسول الله فاخر القول
وجعل حالا ليفيد الابهام والتبيين وهو اوقع فى النفس من
الاصل انتهى وجوز التفتازانى ان يكون الحمل بدلا او بيانا
ثم بتاويل المصدر وتعقبه البدر الدمامينى بانه يلزم عليهما
حذف ان الناصبة ووقع الفعل بعد الحذف او جعله بمعنى

المصدر من غير حرف سابك فما ليس من الابواب المعروفة
ومثله ليس بمقيس عند المحققين انما الاعمال جمع عمل
وهو هنا عمل الجوارح الذى طلبه الشارع ولو من الصبى
المميز خلافا لمن وهم فقيده باعمال المكلفين ووهم
وهما اخر فقيده بالمؤمنين نبه على ذلك ابن حجر المكى اى
انما صحة الاعمال بالنيات قال الحنفية انما كمالها قيل وهو
يوهم انهم لا يشترطون النية فى العبادات وليس كذلك فان
الخلاف ليس الا فى الوسائل اما المقاصد فلا اختلاف فى
اشتراط النية فيها ومن ثم لم يشترطوا فى الوضوء لانه
مقصود لغيره كستر العورة وكما فى شروط الصلاة التى
لا تفتقر الى نية وهى من نوى اى قصد والاصل نوية
قلبت الواو ياء وادغمت وقد تخفف الياء فتكون من ونى
اذا ابطا لان النية تحتاج فى تصحيحها الى ابطا وتاخر ومعناها
شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله الا فى الصوم ونحو الزكاة
وهى فى الحديث محمولة على المعنى اللغوى وهو القصد
اى عزم القلب بقرينة التقسيم كما لا يخفى وجمعت باعتبار
تنوعها لان المصدر لا يجمع الا باعتبار تنوعه او باعتبار
مقاصد الناوى كقصده الله تعالى او تحصيل موعوده
او انفاذ وعيده وفى معظم الروايات النية بالافراد على
الاصل لاتحاد محلها وهو القلب على الاصح كما ان مرجعها
واحد وهو الاخلاص للواحد الذى لا شريك له وانما لكل
امرء ما نوى بكسر الراء والمراد الانسان فتدخل المرأة ما نوى
اى ثوابه الذى نواه او نيته فما موصولة وقيل نكرة والعائد

محذوف او مصدرية فلا يحتاج الى عايد لانها حرف وهذه
الجملة مؤكدة لما بقبلها تنبيها على سر الاخلاص وتحذيرا من
الريا المانع من الاخلاص فمن كانت هجرته الى دنيا بضم
الدال مقصورة غير منصرفة لان الفها المقصورة للتانيث
وتنوينها لغة شاذة وهي فعلى من الدنو وهو القرب
سميت بذلك لسبقها للاخرى اولدنوها من الزوال وهي
الارض مع الجو والهوا بالمد وعلى هذا فالسموات وما فيها
ليس من الدنيا او هي كل المخلوقات من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار الاخرة قال النووي وهذا الاظهر
يصيبها يحصلها قصدا او الى امراة ينكحها اي يتزوجها كما
في الرواية الاخرى قال الزركشي في تحرير العهدة عطف امراة
على دنيا من عطف الخاص على العام بدليل حديث الدنيا
متاع وخير متاعها المراة الصالحة وفيه رد على من زعم
ان عطف الخاص على العام انما يكون بالواو فهجرته الى ما
هاجر اليه من الدنيا والمراة حكما وشرعا وبهذا التقدير
يتغاير الشرط والجزا وهذا الشرط تمييزا وحال مبينة
وظاهر كلام النحاة جواز ذلك اذ الحال اما خبر
او صفة في المعنى وكلاهما يجوز حذفه لدليل ووقع هنا في
رواية الحميدي حذف وجه القسم وهو قوله فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله الى اخره وثبت ذلك في البخاري من
غير طريق الحميدي وهذا الحديث مشهور بالنسبة الى اخره
غريب بالنسبة الى اوله ورواه عن عمر من الصحابة قيل
نحو العشرين لكن اتفق على انه لا يصح مسندا الا من رواية

عمر

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وفي هذا الحديث
تحقيقات ومباحث وهذا القدر كاف للطلاب والله الموفق
للصواب الحديث الاول من الثلاثيات وبه قال البخاري
في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم من
كتاب العلم حدثنا مكي اسم علم على صورة المنسوب الى
مكة ووهم الكرماني وقد تدخل الالف واللام للمح كما في
رواية ابي ذر حدثني المكي بالافراد وفي اخرى حدثني مكي
بالافراد والتنكير ابن ابراهيم ابن بشير بفتح الموحدة وكسر
المعجمة ابن فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وبالقاف ابو السكن
بسين مهملة وكاف مفتوحتين التميمي البلخي ثقة ثبت من
التاسعة مات سنة خمس عشرة ومايتين وله تسعون
سنة قال حدثنا يزيد من الزيادة غير منصرف للعلمية
ووزن الفعل ابن ابي عبيد بضم العين المهملة الاسلمي
المتوفى بالمدينة سنة ست او سبع واربعين ومائة
عن مولاه سلمة بفتح السين واللام ابن الاكوع واسم
الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي المدني توفي سلمة
بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة له
في البخاري عشرون حديثا قال في المصباح الكوع بالضم
حرف الزند الذي يلي الابهام والجمع اكواع مثل قفل
واقفال والكاع لغة فيه وقال الازهري الكوع حرف
العظم الذي يلي رسغ اليد المحاذي للابهام وهما عظمان
متلاصقان في الساعد احدهما ادق من الاخر وطرفهما يلتقيان
عند مفصل الكف فالذي يلي الخنصر يقال له الكرسوع والذي

بلي الابهام يقال له كوع وهما عظما الذراع والكوع بفتحتين
مصدر من باب تعب وهو اعوجاج الكوع وقيل هو اقبال
الرسغين على المنكبين وقال ابن القوطية كوع كوعا اقبلت
احدى يديه على الاخرى او عظم كوعه فالرجل اكوع وبه
لقب ومنه سلمة ابن الاكوع والانثى كوعا مثل احمر
وحمرا انتهى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اي حال
كونه يقول من يقل على قال الشراح اصله يقول حذفت
الواو للجزم لاجل الشرط انتهى وتحقيقه ان الجازم وهو
من الشرطية سكن اللام فالتقى ساكنان حذفت الواو وهي
عين الكلمة لاجل ذلك وبقيت الضمة دليلا عليها
فالجزم سبب لحذفها ومثله قوله ما لم اقل اي الذي لم اقله
فليتبوء مقعده من النار الفاء في جواب الشرط واللام
للامر وهي بالكسر على الاصل وبالسكون على المشهور
اى فليتخذ له منزلا يقال تبوء الرجل المكان اذا اتخذه لنفسه صح
سكنا ماخوذ من المباة بفتح الميم وسكون الموحدة
وفتح الهمزة وهو المنزل وكلمة من بيانية او ابتدائية
او بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة
قال الخطابي ظاهره امر ومعناه خبر يعني ان الله يبوءه
مقعده من النار وقال ابن بطال انه بمعنى الدعاء يعني
دعاء على فاعل ذلك اي بوأه الله وقال الطيبي
الامر بالتبوء تهكم وتغليظ وقال الكرماني يحتمل ان
يكون الامر على حقيقته بان يكون معناه من كذب على فليأمر
نفسه بالتبوء وليلزم عليه قال ففي قوله فليتبوء اربع

توجيهات انتهى وذكر الحافظ ابن حجر توجيها خامسا
وهو ان ظاهره امر ومعناه التهديد ورجح توجيهه
الخطابي قال محيي السنة هو اعظم انواع الكذب بعد
الكذب الكائن على الله تعالى بل قال ابو محمد الجويني انه
كفر قال الزركشي لا شك ان الكذب عليه صلى الله عليه
وسلم في تحريم حلال او تحليل حرام كفر محض وانما
الخلاف في ما سوى ذلك انتهى وكذا من نسب اليه فعلا
لم يرد عنه او وصفه بغير صفته التي هو عليها ككونه
اسود اللون او انه غير قرشي او غير عربي فانه يكفر
ايضا قال العلامة العبادي في الايات البينات وينبغي ان
يكون من الكذب عليه رواية الموضوع عنه بلا مسوغ شرعي
بل ربما يكون منه اللحن في كلامه بلا عذر صحيح قال شيخ
الاسلام زكريا والوجه ان الكذب على غيره من
الانبياء وان لم يكونوا رسلا فيما يظهر كبيرة قال العبادي
وينبغي ان الكذب على الملائكة كذلك خصوصا على
مثل جبريل واسرافيل عليهما السلام **الحديث الثاني** وبه
قال البخاري باب كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة
من كتاب الصلاة كم لها صدر الكلام استفهامية او خبرية
لكن تقدمها المضاف وهو مع المضاف اليه في حكم كلمة
واحدة ومميزها محذوف تقديره كم ذراع ونحوه وقد
قدروا ما بين المصلي بكسر اللام والسترة بقدر ممر
الشاة وقيل اقل ذلك ثلاثة اذرع وبه قال الشافعي
واحمد حدثنا المكي ولابي ذر والاصيلي المكي بن ابراهيم

البلخي قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن
الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمي قال كان جدار المسجد
النبوي عند المنبر هو من تتمة اسم كان لانه حال مفيدة
له اذ صفاته اي الجدار الذي عند المنبر والخبر قوله ما كادت
الشاة تجوزها بالجيم اي المسافة وهي ما بين قدمي المصلي
وبين الجدار او ما بين الجدار والمنبر قال في الفتح وهذا الحديث
رواه الاسماعيلي من طريق ابي عاصم عن يزيد فقال كان المنبر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين
حائط القبلة الا قدر ما تمر العنز فتبين بهذا السياق
ان الحديث مرفوع وللكشميهني ما كادت الشاة ان تجوزها
باقتران خبر كاد بان وهو قليل من خبر عسى فحصل التعارض
باتفاق بينهما ومعنى التقارض كما في الاشباه عن ابن
يعيش ان كل واحد من المتقارضين يستعير من الآخر حكما
هو اخص به ثم ان القاعدة ان حرف النفي اذا دخل
على كاد في يكون منفية كسائر الافعال عند كثير وعند
آخرين مثبتة وهو المراد هنا بقرينة حديث سهل الساعدي
كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
الجدار ممر الشاة اي موضع مرورها على ان كان تامة
او هو اسم كان على انها ناقصة والتقدير قدر ممر الشاة وبين
خبرها وبالنصب على انه خبر كان واسمها مقدرا اي نحو قدر
المسافة او الممر هذا وفي الهمع زعم قوم ان نفي كاد
اثبات للخبر واثباتها نفي له واستدلوا لذلك بقوله تعالى
وما كادوا يفعلون وقد ذبحوا وبقوله يكاد زيتها واستدلوا لذلك

يضي

يضيء ولم يضيء والتحقيق انها كسائر الافعال نفيها نفي
واثباتها اثبات الا ان معناها المقاربة لا وقوع الفعل
فنفيها نفي للمقاربة للفعل ويلزم منه نفي الفعل ضرورة ان
من لم يقارب الفعل لم يقع منه الفعل واثباتها اثبات المقاربة
الفعل ولا يلزم من مقاربة الفعل وقوعه فقولك كاد زيد
يقوم معناه قارب القيام ولم يقم ومنه يكاد زيتها يضيء
ولم يضيء وقولك لم يكد زيد يقوم معناه لم يقارب
القيام فضلا عن ان يصدر منه ومنه اذا اخرج يده لم
يكد يراها اي لم يقارب ان يراها فضلا عن ان يراها ولا
يكاد يسيغه اي لا يقارب اساغته فضلا عن ان يسيغه
وعلى هذا الزجاجي وغيره وذهب قوم منهم ابن جني الى
ان نفيها يدل على وقوع الفعل بعد بطء لاية وما كادوا
يفعلون فانهم فعلوا بعد بطء والجواب انها محمولة على
وقتين اي قد ذبحوها بعد تكرار الامر عليهم بذبحها وما
كادوا يذبحونها قبل ذلك ولا قاربوا الذبح بل انكروا ذلك
اشد الانكار بدليل قولهم اتتخذنا هزوا انتهى وهذا
الحديث اخرجه مسلم ايضا الحديث الثالث وبه قال
البخاري في باب الصلاة الى الاسطوانة من كتاب الصلاة
ايضا حدثني المكي بن ابراهيم البلخي قال حدثنا يزيد بن ابي
عبيد بضم العين مولى سلمة قال كنت اتي مع سلمة بن
الاكوع الاسلمي فيصلي عند الاسطوانة بقطع الهمزة المضمومة
وضم الطاء المهملة وهي السارية اي العمود وقال الجوهري
من حجارة او آجر والنون اصلية وهي افعوالة مثل اقحوانة

لانه يقال اساطين مسطنة وكان الاخفش يقول فطوانة
وهذا يوجب ان يكون الواو زائدة والجنبها زايدتان
الالف والنون وهذا لايكاد يكون وقال قوم هو فعلانة
ولو كان كذلك لما جمع على اساطين لانه لايكون في الكلام
افاعين انتهى ويجمع ايضا على اسطوانات على لفظ الواحد
والمراد بها في هذا الحديث السارية المتوسطة في الروضة
المعروفة بالمهاجرين التي عند المصحف الذي كان في
المسجد على عهد عثمان رضي الله عنه قال يزيد فقلت
لسلمة بن الاكوع يا ابا مسلم اراك بفتح الهمزة ابصرك
تتحرى تجتهد وتختار وتقصد • الصلاة عند الاسطوانة
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها
لانها اولى ان يكون سترة من العنزة وهي بعين مهملة فنون
فزاي مفتوحات عصا اقصر من الرمح ولها زج في اسفلها
وهو بضم الزاي وتشديد الجيم الحديدة التي تكون في
اسفل الرمح **الحديث الرابع** وبه قال البخاري
في باب وقت المغرب من كتاب الصلاة ايضا حدثنا
المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين
المهملة وفتح الموحدة مولى سلمة • عن سلمة بن الاكوع
الصحابي رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب اي غربت
الشمس سنته مواراتها واستتارها بالمغيب تتوارى
المخباة بحجابها واضمرها من غير ذكر اعتمادا على قرينة قوله
المغرب ولمسلم عن يزيد بن ابي عبيد اذا غربت الشمس

وتوارت

وتوارت بالحجاب قال الحافظ ابن حجر فدل على ان الاختصار
في المتن من شيخ البخاري ذكر هذا الحديث قوله تعالى
حتى توارت فانه لم يجر للشمس ذكر وقد اتى بضميرها
لدلالة العشي عليها او قد شبه غروبها بتواري المخباة
بحجابها قال المولى سعدي ففيه استعارة تبعية ولا مانع
من الاستعارة بالكناية التخييلية كما لا يخفى انتهى وفي امالي
ابن الحاجب ان قوله بالحجاب متعلق بتوارت اما على نحو
قولك كتبت بالقلم لانه حصل لها التواري بالحجاب واما
على نحو قولك سكنت بالبلد على معنى فيه كانها توارت
فيه ويجوز ان يكون حالا والاول اوجه لانه اذا كان حالا
فيتعلق بمحذوف تقديره مستقرة بالحجاب ولا حاجة الى
التقدير مع وجود ظاهر يغني عنه مع ان التقدير والاضمار
خلاف الاصل فلا يلجا اليه الا لضرورة ولا ضرورة
تلجي الى ذلك والله اعلم **الحديث الخامس** وبه
قال البخاري في باب اذا نوى بالنهار صوما اي واجبا كان
او نفلا هل يصح او لا من كتاب الصيام حدثنا ابو عاصم
النبيل واسمه الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح اللام على وزن مفعل الشيباني البصري ثقة
ثبت من الطبقة التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ومائة
او بعدها عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن
سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا هو هند بن اسماء بن
حارثة الاسلمي كما عند احمد وابن ابي خيثمة ينادي في الناس

يوم عاشوراآن بفتح الهمزة وفي اليونينية سكون النون
مع فتحها ولابي ذر ان بكسرها مع تشديد النون من
اكل فليتم بسكون اللام ويجوز كسرها بلفظ الامر للغايب
والميم مفتوحة تخفيفا اي ليمسك بقية يومه حرمة
للوقت كما يمسك لو اصبح يوم الشك مفطرا ثم ثبت انه
من رمضان او قال فليصم شك من الراوي ومن لم ياكل
فلا ياكل استدل به ابو حنيفة على ان الفرض يجوز نيته
من النهار لان صوم يوم عاشورآء كان فرضا واجيب
بانه امساك لا صوم وبان عاشورآء لم يكن فرضا عند
الجمهور وبانه ليس فيه انه لا قضاء عليهم بل في سنن
ابي داود انهم اتموا بقية اليوم وقضوه قال النووي
المشهور في اللغة ان عاشورآء وتاسوعاء ممدودان
وحكي قصرهما انتهى وفي المصباح ان الجوهري قال في
تاسوعا اظنه مولدا وقال الصاغاني مولد وينبغي ان
يقال اذا استعمل مع عاشورآء فهو قياس عربي لاجل الازدواج
وان استعمل وحده فمسلم ان كان البنا غير مسموع وعبارة
القاموس العاشر والعاشورا والعشورا وتقصران
والعاشورا انتهى عاشر المحرم او تاسعه والاول هو قول
الخليل والاشتقاق يدل عليه وهو مذهب جمهور العلماء
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب ابن عباس الى
الثاني وفي المصنف عن الضحاك عاشورا يوم التاسع قيل
لانه ماخوذ من العشر بالكسر من اوراد الابل تقول العرب
وردت الابل عشرا اذا وردت اليوم التاسع وذلك انهم

يحسبون

يحسبون في الاظماء يوم الورود واول اليوم الذي ترد
فيه بعده وعلى هذا يكون التاسع عاشورا وهذا كقوله
تعالى الحج اشهر معلومات على القول بانها شهران
وعشرة ايام والمشهور من اقاويل العلماء ان عاشورآء
عاشر المحرم وتاسوعا تاسع المحرم استدلالا بالحديث
الصحيح انه عليه الصلاة والسلام صام يوم عاشورآء
فقيل له ان اليهود والنصارى تعظمه فقال اذا كان العام
القابل صمنا التاسع فانه يدل على انه كان صام غير التاسع
ولا يصح ان يعد بيوم قد صامه وقيل اراد ترك العاشر
وصوم التاسع وحده خلافا لاهل الكتاب وفيه نظر
لقوله عليه السلام صوموا يوم عاشورآء وخالفوا اليهود
وصوموا قبله يوما وبعده يوما ومعناه صوموا معه
يوما قبله او بعده حتى تخرجوا عن التشبيه باليهود في
افراد العاشر ولم يكن واجبا واتفقوا على ان صومه سنة
لخبر احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله وكذا
يسن صوم يوم تاسوعاء لخبر ان عشت الى قابل لاصومن
التاسع والعاشر فمات صلى الله عليه وسلم قبله
الحديث السادس وبه قال البخاري باب صيام عاشورا حدثنا
المكي بن ابراهيم البلخي قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد الاسلمي
مولى سلمة بن الاكوع وسقط لغير ابي ذر لفظ ابي عبيد
عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال امر النبي صلى الله
عليه وسلم رجلا من اسلم غير منصرف للعلمية ووزن
الفعل هو هند بن اسماء بن حارثة الاسلمي ان اذن في الناس

ان من كان اكل فليصم اى فليمسك فان اليوم يوم عاشورا
استدل به على ان من تعين عليه صوم يوم ولم ينوه
ليلا انه يجزى نيته نهارا وهذا بنآ على ان عاشورا كان
واجبا وقد تقدم الخلاف فى ذلك **الحديث السابع**
وبه قال البخارى باب اذا حال دين الميت على رجل جاز
من كتاب الحوالات حدثنا المكى بن ابراهيم البلخى قال
حدثنا يزيد بن ابى عبيد بالتصغير مولى سلمة بن الاكوع
عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال كنا جلوسا عند
النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتى بضم الهمزة مبنيا
للمفعول بجنازة بفتح الجيم وكسرها اسم للميت فى النعش
وقيل بالفتح كذلك وبالكسر للنعش وهو فيه
وقيل عكسه وقيل هما لغتان فيهما وان لم يكن عليه الميت
فهو سرير وهو من جنزه اذا ستره فقالوا صل عليها
يا رسول الله لم يسم صاحب الجنازة ولا الذى قال صل
عليها وفى حديث جابر بن عند الحاكم فغسلناه وكفناه
وحنطناه ووضعناه حيث توضع الجنازة عند مقام
جبريل ثم اذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم به
فقال هل عليه اى الميت دين لانه كان قبل ان يفتح
عليه الفتوح اذا اتى بمديون لا وفا الدينه قال لاصحابه
صلوا عليه ولا يصل هو تحذيرا عن الدين وزجرا عن
المماطلة قالوا لا دين عليه قال فهل ترك شيا قالوا لا اى
لم يترك شيا فصلى عليه زاده الله شرفا لديه
ثم اتى بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال

عليه السلام هل عليه دين قيل نعم عليه دين قال
فهل ترك شيا لدينه قالوا ثلاثة دنانير جمع دينار
واصله على المشهور دنار بالتضعيف ابدل حرف علة
للتخفيف ولهذا ترد فى الجمع والتصغير وهو المثقال
على احد الاقوال وللحاكم من حديث جابر ديناران وعند
الطبرانى من حديث اسما بنت يزيد كانا دينارين وشطرا
وجمع الحافظ ابن حجر بان من قال ثلاثة جبر الكسر
ومن قال دينارين الغاه او كان اصلهما ثلاثة فوفى قبل
موته دينارا وبقى عليه ديناران فمن قال ثلاثة فباعتبار
الاصل ومن قال ديناران فباعتبار ما بقى فصلى عليها
قال القسطلانى ولعله عليه السلام علم ان هذه الثلاثة
دنانير تفى بدينه بقراين الاحوال او بغيرها انتهى اقول
قوله الثلاثة دنانير نظير حديث نقرا العشر ايات
وقد اخرجه ابن مالك على ان التقدير عشر ايات فحذف
المضاف وبقى المضاف اليه على حاله دفعا لما يوهمه
ظاهر اللفظ من ان دخول ال على اول المضاف من العدد
مع تجرد ثانيه كالثلاثة اثواب غير جايز بالاجماع ثم اتى
بالجنازة الثالثة فقالوا صل عليها يا رسول الله قال
هل ترك الميت شيا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا
نعم ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال ابو
قتادة الحارث ويقال عمرو والنعمان بن ربعى بكسر المهملة
وسكون الموحدة واهمال العين وشد المثناة التحتية
الانصارى السلمى بفتحتين شهد احدا وما بعدها ومات

سنة اربع وخمسين على الاصح صل عليها يا رسول
الله وعلى دينه فصلى عليه صلى الله عليه وسلم وتانيث
الضمير وتذكيره باعتبار الجنازة والميت وفى رواية
ابن ماجة من حديث ابى قتادة نفسه فقال ابو قتادة
انا الكفيل به زاد الحاكم من حديث جابر فقال هما عليك
وفى مالك والميت منهما برى قال نعم فصلى عليه
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقى ابا قتادة
يقول ما صنعت الديناران حتى كان اخر ذلك ان قال
قد قضيتهما يا رسول الله قال الآن حين برد عليه جلده
وقد ذكر فى هذا الحديث ثلاثة احوال وترك الرابع
وهو من لا دين عليه وله مال وحكم هذا انه كان يصلى
عليه ولعله انما لم يذكره لكونه كان كثيرا لا لكونه لم
يقع ولم يسم احد من الموتى الثلاثة وقد صحح الجمهور
هذه الكفالة من غير رجوع فى مال الميت وعن ابى
حنيفة ان ترك الميت وفاء جاز الضمان بقدر ما ترك
وان لم يترك وفاء لم يصح ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة من قول ابى قتادة على دينه وهذا الحديث
اخرجه ايضا فى الكفالة واخرجه النسائى فى الجنائز
الحديث الثامن وبه قال البخارى فى باب من تكفل
عن ميت دينا فليس له ان يرجع من كتاب الكفالة **حدثنا**
ابو عاصم الضحاك النبيل الشيبانى البصرى عن يزيد بن
ابى عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة الاسلمى مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه ان
النبى

النبى صلى الله عليه وسلم اتى بجنازة ليصلى عليها فقال
هل عليه اى الميت من دين من زائدة على حد قوله تعالى
هل من خالق غير الله قالوا لا فصلى عليه زاد فى باب
ان احال دين الميت على رجل جاز قال فهل ترك شيا
قالوا لا ثم اتى بجنازة اخرى فقال هل عليه دين قالوا نعم
عليه دين زاد فى الرواية السابقة ثلاثة دنانير قالوا
صلوا ولابى ذر فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة الحارث
ابن ربعى الانصارى على دينه ولابن ماجة انا الكفيل
به يا رسول الله فصلى عليه صلوات الله وسلامه
عليه واقتصر فى هذا الطريق على اثنين من الاموات بخلاف
الثلاثة المذكورة فى الرواية السابقة ووجه المطابقة
هنا انه لو كان لابى قتادة ان يرجع لما صلى عليه النبى
صلى الله عليه وسلم حتى يوفى ابو قتادة الدين لاحتمال
ان يرجع فيكون قد صلى على مديان دينه باق عليه
فدل على انه ليس له الرجوع **الحديث التاسع** وبه
قال البخارى فى باب هل تكسر الدنان التى فيها الخمر او تخرق
الزقاق من كتاب المظالم الدنان بكسر الدال جمع دن بفتحها
وهو الحب اى الخابية فارسى معرب وتخرق بضم الفوقية
وسكون الخاء المعجمة وبالراء مبنيا للمفعول عطفا على
تكسر والزقاق جمع زق بالكسر وهو السقاء من ادم **حدثنا**
ابو عاصم الضحاك بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
النبيل البصرى عن يزيد بن ابى عبيد الاسلمى مولى
سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمى ابو مسلم

رضي الله عنه • ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نيرانا
توقد يوم غزوة خيبر سنة سبع • قال على ما توقد هذه
النيران باثبات الف ما الاستفهامية مع دخول الجار عليها
وهو قليل والنيران بكسر النون الاولى جمع نار والياء
منقلبة عن واو وللاصيلي قال على م بحذف الالف ما الاستفهامية
ولابي ذر فقال على م بفتح القاف وحذف الف ما وقد
تقرر ان الف ما الاستفهامية تحذف خطا ولفظا اذا جرت
بحرف من حروف الجر نحو فيم رحمة عم يتساءلون
مم خلق • وانه اذا وقف عليها الحقت هاء السكت في غير القران
وان الى وعلى وحتى اذا اتصلت بها ما الاستفهامية كتبت
بالالف لوقوع الياء وسطا قالوا ولابي ذر قال • على الحمر
بضم المهملة والميم جمع حمار وهو الذكر والانثى
اتان وحمارة بالهاء ويجمع ايضا على احمرة وحمير ويقال
حمار اهلي بالتنوين وجعل الاهلي وصفا • الانسية
بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الى الانس وهم بنو ادم
الواحد انسي قال ابن الاثير وفي كتاب ابي موسى ما يدل
على ان الهمزة مضمومة فانه قال هي التي تالف البيوت
والانس وهو ضد الوحشة والمشهور في ضد الوحشة
الانس بالضم وقد جاء فيه الكسر قليلا ورواه بعضهم
بفتح الهمزة والنون وليس بشيء قلت ان اراد الفتح غير
معروف في الرواية فيجوز • وان اراد انه ليس بمعروف في
اللغة فلا فانه مصدر انست به انسا وانسة انتهى • وفي
التقريب الانس خلاف الجن والحمر الانسية بالكسر

وبفتحتين

وبفتحتين وانست بالشيء بالكسر ويثلث انسا وانسا ضد
توحشت وثبت قوله على لابي ذر وسقطت لغيره قال
عليه السلام اكسروها بهمزة وصل مكسورة اي القدور
واهرقوها بفتح الهمزة وسكون الهاء فعل امر من اهرق
يهرق على وزن اكرم يكرم واصله اريق يريق ففيه زيادة
الهاء بين الهمزة والراء الساكنة وحذف عين الكلمة
وهي الياء بعد نقل حركتها الى الساكن قبلها ولابي ذر
وهريقوها بحذف الهمزة وزيادة مثناة تحتية قبل
القاف والهاء مفتوحة فعل امر من هريق يهريق على
وزن دحرج يدحرج واصله اريق يريق ابدلت الهمزة
هاء وفي نسخة هذه الثلاثيات عند البرماوي اهريقوا قال
بفتح الهمزة وسكون الهاء بعد من اهراق الماء اذا صبه المضارع
منه يهريق بفتح اوله لانه خماسي الماضي المصدر اهرياق
انتهى • قالوا مستفهمين • الا نهريقها بضم النون وفتح الهاء
وبعد الراء المكسورة تحتية ساكنة قال الامام السبكي
في نهريق لغتان فتح الهاء واسكانها والفتح افصح واشهر
وهو الذي سمعناه من السنة المحدثين وصناعة النحو
تقتضيه وله تخريجات ثلاثة احدها انه مضارع هراق
المبدلة هاؤه من الهمزة ولا يجوز على هذه اللغة
اسكان الهاء ولا حذفها لانها صارت الثاني انه مضارع
اراق واصله يؤريق بهمزة مفتوحة بعد حرف المضارعة
ثم ابدلت همزة الهمزة هاء الثالث انه مضارع اهراق
المزيد فيه بعد همزته هاء مفتوحة واما نهريق باسكان

الهاء على اللغة الاخرى فهو من هراق الذى زيد فيه هاء
ساكنة بعد الهمزة وهى لغة قليلة نظيرها استطاع يستطيع
بقطع الهمزة وفتحها فى الماضى وضم اول المضارع وقد ذكر
الامام السبكى فى فتاويه هذه الكلمة وما صارت اليه
وكيفية النطق بها وتصاريفها فذكر فيها خمس لغات اراق
وهى الاصل وهراق وهو فصيح كثير واهراق بسكون الهاء
وبالف بعد الراء واهرق بسكون الهاء من غير الف بعد الراء
واهراق بزيادة هاء مفتوحة بين الهمزة والراء من غير تغيير
قال وجميع تصاريف هذه الكلمة يأتى فيها هذا الاستعمال
واطال فى بيان ذلك ونغسلها ولا نكسرها قال صلى الله
عليه وسلم مجيبا لهم اغسلوا بحذف الضمير المنصوب اى
اغسلوها اى المقدور وانما قال ذلك عليه السلام لاحتمال
تغير اجتهاده اذ اوحى اليه بذلك وقال ابن الجوزى اراد
التغليظ عليهم فى طبخهم ما نهى عن اكله فلما راى اذعانهم
اقتصر على غسل الاوانى وفيه رد على من زعم ان دنان
الخمر لا سبيل الى تطهيرها فان الذى دخل القدر من الماء
الذى طبخت به الحمر نظيره واذن النبى صلى الله عليه وسلم
يدل على امكان تطهيرها وهذا الحديث اخرجه مسلم رباعيا
عن ابى النضر عنه قال ابو عبد الله البخارى عقب هذا
الحديث كان ابن ابى اويس هو اسمعيل بن عبد الله بن ابى
اويس بن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى بفتح الهمزة
وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة اخره مهملة
ابو عبد الله بن ابى اويس المدنى صدوق اخطا فى احاديث

من

من حفظه من الطبقة العاشرة مات سنة ست وعشرين
ومائة يقول الانسية بنصب الالف والنون قال فى الفتح
تعبيره عن الهمزة بالالف وعن الفتح بالنصب جائز عند
المتقدمين وان كان لاصطلاح اخيرا على خلافه فلا
يتبادر الى انكاره وتعقبه العينى فقال هذا ليس بمصطلح
عند النحاة المتقدمين والمتاخرين انهم يعبرون عن الهمزة
بالالف وعن الفتح بالنصب فمن ادعى خلاف ذلك فله
البيان فالهمزة ذات الحركة والالف مدة هوائية فلا تقبل
الحركة والفتح من القاب الاعراب وهكذا مما لا يخفى على
احد انتهى قال الحافظ ابن حجر فى انتقاض الاعتراض
ما ازداد به العينى على انكار النقل وهو موجود وكانه
ينادى على نفسه بقلة الاطلاع مع دعواه الصريحة
بانه فى هذا لا يلحق انتهى قلت ولعله اشار بوجود النقل
الى ما نص عليه الجوهرى من ان الالف على ضربين دليل
على جواز التعبير عن الهمزة بالالف كالتعبير عن الانسان
بالحيوان واشار الى ما هو مقرر فى كتب العربية من ان
الكوفيين يطلقون القاب الاعراب على البنا وبالعكس
قال فى الهمع والخلاف لفظى لانه عايد الى التسمية فقط
انتهى والمراد بحركات البناء الحركات غير الاعرابية كما ذكر
الرضى قال فتشتمل حركة اول الكلمة كضمة قاف قفل
وعبارة الجعبرى فى شرح الشاطبية فى باب الوقف على
اواخر الكلم اطلاق القاب البناء على الاعراب حقيقة
لغوية مجاز اصطلاحى واطلاق القاب الاعراب على البناء

مجاز اصطلاحی وهو کثیر فی کتب قدماء النحاة لاسیما الکوفیون

انتهی الحدیث العاشر وبه قال البخاری فی باب الصلح

باب الصلح فی الدیة حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنی بن عبد

الله بن انس بن مالك الانصاری البصری قاضیها ثم ولی

قضاء بغداد قال حدثنی بالافراد حمید الطویل هو ابو

عبیدة حمید بن ابی حمید بالتصغیر فیهما الطویل البصری

اختلف فی اسمه علی نحو عشرة اقوال من الطبقة الخامسة

ومات وهو قائم یصلی سنة اثنتین او ثلاث واربعین

ومایة قال ابن الاثیر وانما سمی بالطویل لطول یدیه ان

انسا رضی الله تعالی عنه هو انس بن مالك بن النضر بن

ضمضم حدثهم ان الربیع بضم الراء وفتح الموحدة وکسر

المثناة التحتیة المشددة اخره عین مهملة وهی ابنة

النضر بفتح النون وسکون الضاد المعجمة الانصاریة عمة

انس بن مالك کسرت ثنیة جاریة ای شابة لا رقیقة ولم

تسم والثنیة من الاضراس الاربع فی مقدم الفم ثنتان

من فوق وثنتان من اسفل فطلبوا الارش ای طلب قوم

الربیع من قوم الجاریة اخذ الارش فثم مضاف محذوف

وطلبوا منهم ایضا العفو عن الربیع یعنی قالوا خذوا فابوا

ای امتنع قوم الجاریة فلم یرضوا باخذ الارش ولا بالعفو

عنها فاتوا النبی صلی الله علیه وسلم وقد تخاصموا بین

یدیه فامرهم ولابی ذر فامر بحذف ضمیر النصب

بالقصاص فی هذا الحدیث تفکیك الضمایر بارجاع بعضها

الی غیر ما یرجع الیه البعض الاخر للقرینة وفهم المعنی المراد

من

من السیاق واللحاق وذلك ان ضمیر الجمع فی طلبوا وفی

فامرهم راجع لقوم الربیع وفی فابوا لقوم الجاریة وفی

فاتوا لقومهما جمیعا وقد وقع نظیر ذلك فی التنزیل فی

غیر ما موضع نبه علیه محققوا التفسیر فمن ذلك قوله

تعالی الا تنصروه فقد نصره الله الایة فی الاتقان ان

الایة فیها اثنی عشر ضمیرا کلها للنبی صلی الله علیه وسلم

الا ضمیر علیه فلصاحبه کما نقله السهیلی عن الاکثرین

لانه صلی الله علیه وسلم لم تنزل السکینة علیه وضمیر

سکینته المجرور وجعل الله تعالی ومن ذلك قوله تعالی

فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه علی الذین یبدلونه

قال ابن الکمال الاول والثانی والرابع من الضمایر المذکورة

راجع الی الایصاء الواقع من المختصر والثالث منهما راجع

الی التبدیل او الی الایصاء المبدل باعتبار وصیته انتهی

ومن ذلك قوله تعالی لیؤمنوا بالله ورسوله ویعزروه

ویوقروه ویسبحوه الهاء فی یسبحوه لله تعالی واما فی

یعزروه ویوقروه فقیل لله ایضا واختاره الزمخشری

لئلا تختلف الضمایر والجمهور علی انهما للنبی صلی الله

علیه وسلم وعلی هذا اختار کثیر من القراء الوقف علی

قوله ویوقروه قاله الامام السبکی فقال انس ای وهو

ابن النضر عم انس بن مالك المستشهد یوم احد لمنزل

فیه رجال صدقوا ما عاهدوا الله علیه اتکسر ثنیة

الربیع یا رسول الله لا والله الذی بعثك بالحق لا تکسر

ثنیتها ببناء المضارعین للمفعول قال البیضاوی لم یرد به

الرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار لحكمة
وانما قاله توقفا ورجاء من فضله تعالى ان يرضي خصمها
ويلقي في قلبه ان يعفو عنها ابتغاء مرضاته وفي شرح المشكاة
لا في قوله والذي بعثك ليس رد الحكم بل هو نفي لوقوعه
وقوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع وذلك لما كان له
عند الله من القرب والزلفى والثقة بفضل الله ولطفه
في حقه انه يحييه بل يلهمهم العفو يدل عليه قوله في رواية
مسلم لا والله لا يقتص منها ابدا او انه لم يكن يعرف ان
كتاب الله القصاص على التعيين بل ظن التخيير لهم بين
القصاص والدية واراد الاستشفاع به صلى الله عليه
وسلم فقاله ولابي ذر والوقت والاصيلي قال يا انس
كتاب الله القصاص برفعهما على الابتدا والخبر والمعنى حكم
كتاب الله على حذف المضاف واشار به الى نحو قوله تعالى
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وقوله تعالى والسن بالسن ان قلنا ان شرع من
قبلنا شرع لنا ما لم يرد له نسخ في شرعنا قال في المصابيح
كالتنقيح ويروى كتاب الله بالنصب على الاغراء اي عليكم
كتاب الله القصاص بالرفع مبتدا حذف خبره اي القصاص
واجب او مستحق ونحو ذلك وفي نسخة في كتاب الله
القصاص فرضي القوم وعفوا عن الربيع قال في الفتح
فتركوا القصاص فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من
عباد الله من لو اقسم على الله لابره قال في التقريب بررت
في القول واليمين بالكسر ابر برورا صدقت فيهما وقال

الصفاني بررت والدي وبررت قسمي بالفتح في برررت
بالكسر وابره امضى يمينه على البر وقضى بمضمونها فلا
يحنثه وقيل معناه لو دعا الله لاجابه انتهى وهذا الحديث
اخرجه في التفسير والديات بهذا الاسناد وبهذا الاعتبار
بعد ثلاثة احاديث ومسلم والنسائي وابو داود وابن
ماجة الحديث الحادي عشر وبه قال البخاري
في باب البيعة من كتاب الجهاد بفتح الموحدة في الحرب
ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت حدثنا المكي بن ابرهيم
ابن بشير بن فرقد الحنظلي التميمي قال حدثنا يزيد بن ابي
عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع سنان بن عبد
الله رضي الله تعالى عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه
وسلم بيعة الرضوان بالحديبية تحت الشجرة قال ابن
الاثير المبايعة عبارة عن المعاقدة والمعاهدة كان كل
واحد من المبايعين باع ما عنده لصاحبه واعطاه خالصة
نفسه وطاعته ودخيلة امره ثم عدلت الى ظل الشجرة
المعهودة ولابي ذر الى ظل شجرة فلما خف الناس قال
عليه الصلاة والسلام يا ابن الاكوع الا تبايع قال قلت
بايعت يا رسول الله قال وبايع ايضا مرة اخرى وهو مصدر
او حال فبايعته الثانية مفعول مطلق مؤكد لعامله
وانما بايعه مرة ثانية لانه كان شجاعا بذالا لنفسه فاكد
عليه العقد احتياطا حتى يكون بذله لنفسه عن رضى
متأكد وفيه دليل على ان اعادة لفظ النكاح وغيره ليس
فسخا للعقد الاول خلافا لبعض الشافعية قاله ابن المنير

قال يزيد بن ابى عبيد فقلت له اى لسلمة بن الاكوع يا ابا
مسلم هى كنية سلمة على اى شئ كنتم تبايعون يومئذ قال
كنا نبايع على الموت اى على نفر ولو متنا وفى صحيح مسلم
على ان لا نفر قال الترمذى معنى الحديثين صحيح بايعه جماعة
على الموت واخرون قالوا انا لا نفر انتهى والخلاف فى اللفظ
والمعنى واحد وهو انهم لا يفرون حتى يموتوا او ينصروا وكان
المسلمون الفا واربعماية على الاصح وقيل الفا وخمسماية
وخمسة وعشرين وقيل الفا وستماية لما وصلوا الحديبية
وهى بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء او تشديدها قرية
ارسل المشركون يصدونهم عن مكة فارسل النبى صلى
الله عليه وسلم اليهم انا لم نات لقتال احد انما جئنا لنطوف
بهذا البيت فمن صدنا عنه قاتلناه وارسل عثمان بن عفان
فاتاهم فاخبرهم فقالوا لا كان هذا ابدا ولا يدخلها علينا
العام وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان
قد قتل فدعا المسلمين الى بيعة الرضوان فبايعهم تحت
الشجرة وبايع لعثمان فضرب بشماله عن يمينه لعثمان وقال
انه ذهب فى حاجة الله وحاجة رسوله **تنبيه** قد
ثبت لفظ ايضا فى هذا الحديث وفى حديث اخر ذكره
البخارى فى الجمعة وهو قول عمر والوضوء ايضا وفى ذلك
دليل على عربيته ايضا فى مثل هذا التركيب وقد توقف ابن
هشام فى عربية ما فى مثل هذا التركيب فقال واما توهم
وقال ايضا فاعلم ان ايضا مصدر آض يئيض بمعنى رجع
فيكون تاما قال صاحب المحكم وآض الى اهله رجع اليهم

وكذا

وكذا قال ابن السكيت وهذا هو المستعمل مصدره هنا
والثانى صار فيكون ناقصا عاملا عمل كان ذكره ابن مالك
وانتصاب ايضا فى المثال المذكور ليس على الحال من ضمير
قال والذى يظهر انه مفعول مطلق حذف عامله او حال
حذف عاملها وصاحبها انتهى وفى ذلك كلام طويل للراعى
فليراجع **الحديث الثانى عشر** قال البخارى فى كتاب
الجهاد ايضا فى باب من راى العدو فنادى باعلى صوته
يا صاحباه اى اغيثونى وقت الصباح اى وقت الغارة
حتى يسمع الناس بضم المثناة التحتية من الاسماع والناس
نصب على المفعولية وبه قال **حدثنا** المكى بن ابراهيم قال
اخبرنا يزيد بن ابى عبيد مصغرا من غير اضافة عن مولاه
سلمة ابن الاكوع انه اخبره قال خرجت من المدينة حال
كونى ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة
وهى على بريد من المدينة من طريق الشام حتى اذا كنت
بثنية الغابة هى كالعقبة فى الجبل لقينى غلام لعبد الرحمن
ابن عوف القرشى الزهرى احد العشرة اسلم قديما ومناقبه
شهيرة مات سنة اثنين وثلثين ولم يسلم الغلام ويحتمل
انه رباح الذى كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم
فقلت له ويحك كلمة رحمة تقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها
وقد تقال بمعنى المدح والتعجب وهى منصوبة على المصدر
وقال الخليل هو فى موضع رافة واستملاح كقولك للصبى
ويله ما املحه ولم اسمع على بنائه الا ويب وويه وويل
وويك وويس قال المبرد اذا اضفت لم يكن الا النصب

لانها مصادر وانما فردت فانت مخير بين النصب والرفع
اما النصب فعلى الدعاء واما الرفع فعلى قولك ثبت له
ويح لانه شيء مستقر فويح مبتدا وله خبر ما بك ما
استفهامية مبتدا وبك خبره والمعنى اى شيء كائن بك
قال اخذت بضم الهمزة اخره مثناة فوقية ساكنة مبنيا
للمفعول ولابى ذر عن الحموى والمستملى اخذه باسقاط الفوقية
لقاح النبى صلى الله عليه وسلم بكسر اللام بعدها قاف
وبعد الالف حاء مهملة مرفوع نايب عن الفاعل واحدها
لقوح بالفتح وهى الحلوب وكانت   فى لقحة بالفتح ايضا
وهى الناقة ذات لبن تحلب وكانت اللقاح ترعى بالغابة
وكان فيهم عيينة مصغر ابن حصن الفزارى • قلت
من اخذها قال غطفان بغين معجمة فطاء مهملة مفتوحتين
وفزارة بفتح الفاء والزاى قبيلتان من العرب فصرخت
ثلاث صرخات جمع صرخة بالفتح والسكون وقد تقرر
ان المجموع بالالف والتاء اذا كان اسما ثلاثيا ساكن
العين غير معتلها ولا مدغمها لزم فتح عينه اذا كان
اسما نحو سجدة وسجدات واذا كان صفة امتنع نحو ضخمة
وضخمات بالسكون فيهما • اسمعت ما بين لابتيها اى
لابتى المدينة واللابة الحرة قال ابن الاثير وهى الارض
ذات الحجارة السود التى البستها لكثرتها وجمعها لابات
فاذا كثرت فهى اللاب واللوب مثل قارة وقار وقور والفها
منقلبة عن واو انتهى • يا صباحاه يا صباحاه مرتين بفتح
الصاد المهملة والموحدة وبعد الالف حاء مهملة فالف

فهاء

فهاء مضمومة وفى الفرع سكونها وكذا فى اصله منادى
مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى
الناس استغاثة بهم فى وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة
وربما سقطت فى الوصل وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها
بالسكون وقال القرطبى هاء وه ساكنة وهو نسبة المنادى
المندوب وليس به ومعناه الاعلام بهذا الامر المهم الذى
دهمهم فى الصباح وهى كلمة يقولها المستغيث ثم اندفعت
بسكون العين اسرعت فى السير وكان ماشيا على رجليه
حتى القاهم اى حتى لقيتهم ففيه التعبير بالماضى عن
المضارع وقد اخذوها فجعلت ارميهم بالنبل واقول
مرتجزا • انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع • بضم الراء وتشديد
الضاد المعجمة بعدها عين مهملة والرفع فيهما يعنى اليوم يوم
ولابى ذر نصب اليوم المعرف اى يوم هلاك اللئام من قولهم
لئيم راضع وهو الذى رضع اللوم من ثدى امه وكل من
نسب الى اللوم فانه يوصف بالمص والرضاع وفى المثل الام
من راضع واصله ان رجلا من العمالقة طرقه ضيف ليلا
فمص ضرع شاته لئلا يسمع الضيف صوت الحلب فكثر
حتى صار كل لئيم راضعا سواء فعل ذلك او لم يفعله
وقيل المعنى اليوم يعرف من رضع كريمة فانجبته او لئيمة
فهجنته او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب
بها من غيره فاستنقذتها بالقاف والذال المعجمة اى استخلصت
اللقاح من غطفان وفزارة • قبل ان يشربوا فاقبلت بها
حال كونى اسوقها فلقينى النبى صلى الله عليه وسلم وكان

وكان قد خرج عليه السلام غداة الاربعاء في الحديد
مقنعا في خمسماية وقيل سبعماية بعد ان جاء الصريخ
ونودي ياخيل الله اركبي وعقد للمقداد بن عمرو لواء وقال
له امض حتى تلحقك الخيول وانا على اثرك قال الراغب
الخيل في الاصل اسم للافراس والفرسان ويستعمل في
كل منهما مفردا نحو ما روي ياخيل الله اركبي فهذا للفرسان
وعفوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافراس انتهى ولا واحد
لها من لفظه وفي المرقاة وشرح ابن رسلان عن
صاحب الفريتين ان قوله ياخيل الله اركبي من مختصر
الكلام اراد يافرسان خيل الله فحذف اختصارا واقتصارا
اعتمادا على علم المخاطب كما قال لا يفضض الله فاك وانما
اراد اسنانك التي في فمك فاقام الفم مقام الانسان
انتهى وعلى هذا وانما قال اركبي مراعاة للفظ الخيل فانها
مؤنثة فقلت يارسول الله ان القوم يعني غطفان
وفزارة عطاش بكسر العين المهملة واني عجلتهم ان يشربوا
مفعول لاجله اي لكراهة شربهم سقيهم بكسر السين
وسكون القاف اي حظهم من الشرب فابعث في اثرهم
بكسر الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن سعد قال
سلمة فلو بعثني في ماية رجل استنقذت ما بايديهم
من السرح واخذت باعناق القوم والسرح بمهملات
المال السايم فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت
اي قدرت عليهم فاستعبدتهم وهم في الاصل احرار
فاسجح بهمزة قطع مفتوحة وسين مهملة ساكنة وبعد

الجيم

الجيم المكسورة حاء مهملة اي فارفق واحسن العفو ولا
تاخذ بالشدة ان القوم غطفان وفزارة يقرون
بضم الياء التحتية وسكون القاف والواو وبينهما راء مفتوحة
اخره نون اي يضافون في قومهم يعني انهم وصلوا الى
غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فايدة في البعث
في اثرهم لانهم لحقوا باصحابهم وزاد ابن سعد فجاء
رجل من غطفان فقال مروا على فلان الغطفاني فنحر
لهم جزورا فلما اخذوا يكشطون جلدها راوا غبرة فتركوها
وخرجوا هرابا الحديث وفيه معجزة حيث انه اخبر بذلك
فكان كما قاله وفي بعض الاصول من البخاري يقرون
بفتح اوله وضم الراء اي ارفق بهم فانهم يضيفون الاضياف
فراعى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم رجاء توبتهم
وانابتهم قال في المصباح قريت الضيف اقريه من باب
رمى قرى بالكسر والقصر والاسم القراء مثل سلام ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يقرون بفتح اوله وكسر القاف
وتشديد الراء ولابي ذر من قومهم واخرجه البخاري
في المغازي وكذا مسلم الحديث الثالث عشر وبه قال
البخاري في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من
كتاب المناقب حدثنا عصام بن خالد بكسر العين المهملة
بعدها صاد مهملة ابو اسحق الحمصي الحضرمي صدوق
من التاسعة مات سنة اربع عشرة على الصحيح قال
حدثنا حريز بن عثمان بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وسكون
التحتية بعدها زاي الرحبي بفتح الراء والحاء المهملتين

بعدهما موحدة ثقة بنت رمى بالنصب من صغار التابعين
من الطبقة الخامسة مات سنة ثلاث وستين ومائة
وله ثلاث وثمانون سنة انه سال عبد الله بن بسر بضم
الموحدة وسكون السين المهملة المازنى صاحب النبى
صلى الله عليه وسلم قال فى التقريب له ولابيه صحبة
مات سنة ثمان وثمانين وقيل سنة ست وتسعين
وله مائة سنة وهو اخر من مات بالشام من الصحابة قال
ارايت بهمزة الاستفهام النبى صلى الله عليه وسلم نصب
على المفعولية كان شيخا نصب خبر كان كذا فى الفرع
وجوزوا كون ارايت بمعنى اخبرنى والنبى بالرفع على
الابتدا وقوله كان شيخا خبره وهو استفهام محذوف
الاداة وعند الاسماعيلى قلت شيخ كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ام شاب وهو يويد القول الاخير
قال كان فى عنفقته شعرات بيض اى لاتزيد على عشرة
لايراده بصيغة جمع القلة وقيل انها كانت سبع عشرة
وهذا الحديث من افراد البخارى والعنفقة ما بين
الذقن والشفة السفلى سوا كان عليها شعر ام لا وتطلق
على الشعر ايضا قال فى القاموس الشعر ويحرك نبتة الجسم
مما ليس بصوف ولا وبر الجمع اشعار وشعور وشعار الواحدة
شعرة وقد يكنى بها عن الجمع وفى التقريب الشعر والشعر
قال فى المخصص حكى عن بعض النحويين من الكوفيين
وغالب ظنى انه الفرا قال كل ما كان ثانيه حرفا من
حروف الحلق فهاتان اللغتان متعاقبتان عليه انتهى

الحديث

الحديث الرابع عشر وبه قال البخارى فى غزوة خيبر
بوزن جعفر وهى ولاية ذات حصون ومزارع ونخل
كثير على ثمانية برد يعنى ثلاثة ايام من المدينة الى جهة
الشام قال صاحب سبل الرشاد والخيبر بلسان اليهود
الحصن ولذا سميت خيابر ايضا بفتح الخاء ذكر جماعة من
الايمة ان بعضها فتح صلحا وبعضها فتح عنوة وبه يجمع
بين الروايات المختلفة حدثنا المكى بن ابراهيم حدثنا يزيد
ابن ابى عبيد بضم العين قال رايت ضربة فى ساق سلمة
ابن الاكوع فقلت له يا ابا مسلم هى كنية سلمة ما هذه
الضربة التى بساقك فقال هذه ضربة اصابتنى ولابن
عساكر اصابتنا وللاصيلى وابوى الوقت وذر اصابتها
اى رجله يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبى
ولابى ذر عن الكشميهنى الى النبى صلى الله عليه وسلم
فنفث فيه اى فى موضع الضربة ثلاث نفثات بالمثلثة
بعد الفاء فيها جمع نفثة وهى فوق النفخ ودون التفل
بمثناة فوقية بريق خفيف وغيره فما اشتكيتها حتى
الساعة فى اليونينية بالجر على ان حتى جارة وفى غيرها
بالنصب قال الكرمانى فان قلت حتى للغاية وحكم ما
بعدها خلاف ما قبلها فيلزم الاستنكار من الحكاية قلت
الساعة بالنصب وحتى للعطف فالمعطوف داخل فى
المعطوف عليه وتقديره فما اشتكيتها زمانا حتى الساعة
نحو اكلت السمكة حتى راسها **الحديث الخامس عشر**
وبه قال البخارى فى كتاب المغازى ايضا فى باب بعث النبى

صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد الى الحرقات وهي
بضم الحاء والراء المهملتين وفتح القاف وبعد الالف فوقية
نسبة الى الحرقة واسمه جهلس بن عامر بن ثعلبة ابن
مودعة بن جهينة وسمي الحرقة لانه حرق قوما بالقتل
في ذلك والجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة من جهينة
بضم الجيم مصغرا **حدثنا ابو عاصم النبيل** الضحاك بن
مخلد وللاصيلي اخبرنا يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة وثبت
ابن ابي عبيد لابي ذر عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
انه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات
بفوقية قبل السين كما في الفرع هنا في رواية ابي عاصم
الضحاك فان كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى
التي وقعت بعد خيبر وعمرة القضا وبهما تكمل التسعة
لكن في غير الفرع من الاصول المعتمدة سبع بالموحدة
في هذه الرواية وفي الفتح انه روى بلفظ التسع بالفوقية
في رواية حاتم بن اسماعيل وغزوت مع ابن حارثة
اي اسامة بن زيد بن حارثة نسبه الى جده استعمله
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فاستعمله علينا
اميرا وهو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
سنة اربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة
بالمدينة والغزوات بفتحات جمع غزوة بالفتح والسكون
وهي المرة من الغزو يقال غزوت العدو غزوا فالفاعل
غاز والجمع غزاة وغزى مثل قضاة وركع وجمع الغزاة غزى
على فعيل مثل الحجيج كذا في المصباح **الحديث السادس عشر**

وبه

وبه قال البخاري في تفسير سورة البقرة باب كتب عليكم
القصاص في القتلى اي بسبب القتلى كقوله دخلت النار
امراة في هرة والقصاص ماخوذ من قص الاثر فكان
القاتل سلك طريقا من القتل تقص اثره فيها ومشى على سبيله
في ذلك والقتلى جمع قتيل لفظ مونث تانيث الجماعة اي
فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا ظلما ان
يقتل الحر بالحر **حدثنا الانصاري** محمد بن عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن انس بن مالك بن النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة وسقط ابن عبد الله لابي ذر **حدثنا حميد
الطويل** ان انسا حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال كتاب الله القصاص برفعهما على ان كتاب الله مبتدا
والقصاص خبره ونصبهما على ان الاول اغرا والثاني بدل
منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه خبر مبتدا محذوف
اي اتبعوا كتاب الله فيه القصاص والمعنى حكم كتاب
الله القصاص ففيه حذف مضاف وهو يشير الى قوله
تعالى والجروح قصاص والى قوله والسن بالسن وهو
مختصر هنا وساقه مطولا في الصلح وفي هذا الباب بنحوه
رباعيا وعبارة الزركشي كتاب الله القصاص مرفوع على
الابتدا والخبر ويجوز نصبهما على وجهين احدهما انه مما
وضع فيه المصدر موضع الفعل اي كتب الله القصاص
كقوله تعالى كتاب الله عليكم والثاني انه اغرا
ويكون القصاص بدلا او منصوبا بفعل او مرفوعا خبر
مبتدا محذوف ولا يجوز هذا الوجه في الاية اي لانه ممتنع

ان يكون كتاب الله منصوبا بعليكم المتأخر عنه الحديث
السابع عشر وبه قال البخاري في باب انية المجوس
والميتة من كتاب الصيد والذبائح حدثنا المكي بن ابراهيم
البلخي قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي عبيد الاسلمي
مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو
الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا النار
قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما بالف بعد الميم
ولابي ذر عن الكشميهني علام اوقدتم هذه النيران قالوا
لحوم الحمر اي على لحوم الحمر الانسية بفتح الهمزة والنون
وبكسر الهمزة وسكون النون وسقط لفظ الحمر لابي ذر
قال صلى الله عليه وسلم اهريقوا بهمزة مفتوحة
ولابي ذر هريقوا ما فيها واكسروا بهمزة وصل قدورها
مبالغة في الزجر وسقط قوله واكسروا قدورها
لابن عساكر والقدر وجمع قدر بالكسر والسكون مثل
حمل وحمول وهي آنية يطبخ فيها وهي مؤنثة ولهذا تدخل
الهاء في تصغيرها فيقال قديرة فقام رجل من القوم
فقال يا رسول الله نهريق ما فيها ونغسلها استفهام
محذوف الاداة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او ذاك
بسكون الواو اشارة الى التخيير بين الكسر والغسل
وغلظ اولا حسما للمادة فلما سلموا الحكم وضع عنهم الاصر
والامر بغسلها الحكم بالتنجيس فيستفاد منه تحريم اكلها
وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج قال ائمتنا
النجاسة لغة كل مستقذر وشرعا مستقذر يمنع صحة

الصلاة

الصلاة حيث لا مرخص وعدها بعضهم بانها كل عين
حرم تناولها على الاطلاق في حال الاختيار مع سهولة
التمييز لا لحرمتها ولا لاستقذارها ولا لضررها في بدن
او عقل فخرج بالاطلاق ما يباح قليله كبعض النباتات
السمية وبحالة الاختيار حالة الضرورة فيباح فيها تناولها
معها وان سهل التمييز خلافا لبعض المتأخرين نظرا الى ان
شانها عسر التمييز ولا ينجس فمه ولا يجب عليه غسله
وبلا حرمتها لحم الادمي وبلا استقذارها ما حرم تناوله
لاستقذاره كمخاط ومني وبلا ضررها ما ضر العقل كالافيون
والزعفران او البدن كالسميات والتراب وسائر اجزاء الارض
الحديث الثامن عشر وبه قال البخاري في كتاب الاضاحي
باب ما يؤكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها حدثنا ابو
عاصم اسمه الضحاك ولقبه النبيل عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين عن سلمة ابن الاكوع انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن بالصاد المهملة الساكنة
والموحدة المكسورة بعد ثلاثة من الليالي من وقت
التضحية وفي الكواكب بعد ثالثة وفي بيته ولابي ذر وبقي
في بيته منه من الذي ضحى به شيء من لحمه فلما كان العام
المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا في العام الماضي
قال الكرماني وفي بعض النسخ عام الماضي باضافة
الموصوف الى صفته اي لا ندخر كما لم ندخر في السنة
الماضية من ترك الادخار قال ابن المنير وكانهم فهموا ان
النهي ذلك العام كان على سبب خاص وهو الرأفة

فاذا ورد العام على سبب خاص حاك في النفس من
عمومه وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص
عادوا السؤال فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم
انه خاص بذلك السبب ونبه من يستدل بهذا
يقول ان العام يضعف عمومه بالسبب فلا يبقى على اصالته
وانتهى به الى التخصيص الاترى انهم لو اعتقدوا ابقاء العموم
على اصالته لما سالوا ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سالوا
فسؤالهم يدل على انه ذو شائبتين وهذا اختيار الامام
الجويني قال صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا بهمزة
قطع وكسر العين المهملة وادخروا بالدال المهملة
المشددة فان ذلك العام الواقع فيه النهي كانت
بالناس جهد بفتح الجيم اى مشقة يقال جهد عيشهم
اى نكد واشتد فاردت ان تعينوا فيها الفقر المشقة
المفهومة من الجهد قال الكرماني فان قلت هل يجب الاكل
من لحمها لظاهر الامر وهو كلوا قلت ظاهره حقيقة
في الوجوب اذا لم تكن قرينة صارفة عنه وكان ثم
قرينة دالة على انه لدفع الحرمة اى للاباحة ثم ان
الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر هو للوجوب
ام للاباحة ولئن سلمنا انه للوجوب حقيقة فالاجماع
هاهنا مانع من الحمل عليها انتهى الحديث التاسع عشر
وبه قال البخاري في الديات باب اذا قتل نفسه خطا
فلا دية له حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي
الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى

سلمة بن الاكوع • عن مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم
واصل الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه قال
خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر وهي
ولاية معروفة كانت لليهود على نحو اربع مراحل من
المدينة فقال رجل منهم هو اسيد بن حضير بضم
اولهما على صيغة التصغير واسيد صحابي جليل انصاري
اشهلي مات سنة عشرين او احدى وعشرين اسمعنا
بكسر الميم يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع
من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية
بعدها الف ففوقية فكاف اى اراجيزك ولابن عساكر
وابي ذر عن الكشميهني من هنياتك بتحتية مشددة
بدل الهاء الثانية تصغير هنات واحده هنة وبقلب
الياء هاء كما في الرواية الاولى • فحدا عامر بهم اى ساقهم
منشدا للاراجيز • يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
الى اخر الابيات يقال حدوت بالابل احدو بها حدوا
حثثتها على السير بالحداء مثل غراب وهو الغناء لها بكسر
الغين المعجمة والمد • فقال النبي صلى الله عليه
وسلم من اللاحق قالوا هو عامر قال صلى الله عليه وسلم
رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به
بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع
الموت له لانه صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك
لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار
عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل

من القوم وجئت يا نبي الله لولا ابعتنا به ووقع في
مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب • فاصيب عامر
صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا
فتناوله ليضرب به يهوديا فضربه فرجع ذبابه فاصاب
ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله على عادته
رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد
ما يدل على ذلك حرصا على عدم التكرار بغير فائدة
وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار
منها ليتمكن من الاستنباط فقال القوم ومنهم اسيد
ابن حضير كما عند المؤلف في الادب • حبط عمله بكسر
الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم
يتحدثون ان عامرا حبط عمله قال سلمة فجئت النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول
الله • فداك بفتح الفاء ابي وامي زعموا ان عامرا حبط
عمله فقال صلى الله عليه وسلم كذب من قالها اي
كلمة حبط عمله • ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة
واجر الجهد في سبيل الله واللام في الاجرين للتاكيد
اثنين تاكيد لاجرين • انه لجاهد مرتكب للمشقة في
الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل قال في التقريب
انه لجاهد مجاهد اي جاد مبالغ في سبيل الله كالرواية
الاخرى مات جاهدا مجاهدا قال القاضي وفيه وجه
اخر انه جمع بين اللفظين توكيدا قال ابن الانباري
العرب اذا بالغت في تعظيم شيء اشتقت من لفظه

لفظا

لفظا اخر على بنايه زيادة في التوكيد واعربوه باعرابه
كما يقولون جاد مجد وليل لايل وشعر شاعر والمشتملى
الاول فعل والثاني جمع منصوب قال القاضي والاول
الصواب • اي قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيده
عليه اي يزيد الاجر على اجره ولابي ذر عن الكشميهني
واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة
يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللاصيلي
واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من
قتل نفسه لم يجب فيه شيء اذ لم ينقل انه صلى
الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيا قال
الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دية له
لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة
اي اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين
لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات
النقلة عن نسخة الاصل واخرجه في المغازي والادب
والمظالم والذبائح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجة
الحديث العشرون وبه قال البخاري في كتاب
الديات ايضا باب السن بالسن حدثنا الانصاري
محمد بن عبد الله بن المثنى البصري • قال حدثنا حميد
الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة اسمها الربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
وهو جد انس لطمت جارية وفي رواية الفزاري

المذكورة فى سورة المائدة من الانصار و فى رواية
مغنم عند ابى داود امراة بدل جارية وفيه ان
المراد بالجارية المراة الشابة لا الامة الرقيقة
فكسرت ثنيتها فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم
يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على
ان الكسر كان منضبطا وامكن القصاص بان
ينشر بمنشار بقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير
السن من العظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيها
قال الشافعى ولان دون العظم حايل من جلد
ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية
والحنفية وقالت المالكية لا قود فى العظام الا ما
كان مخوفا وكان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة
ففيها الدية وهذا الحديث قد اخرجه هكذا
فى تفسير البقرة كما تقدم الحديث الحادى والعشرون
وبه قال البخارى فى كتاب الاحكام باب من بايع
مرتين حدثنا ابو عاصم اسمه الضحاك بن مخلد
ولقبه النبيل عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين
المهملة مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه
انه قال بايعنا بسكون العين النبى صلى الله عليه
وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التى كانت بالحديبية
ثم قطعها امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله
عنه • فقال عليه السلام لى يا ابا سلمة الا بالتخفيف
اداة عرض تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت فى

الزمن

الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وقال
عليه السلام وفى الثانى اى وفى الزمن الثانى تبايع
ايضا ولابى ذر عن الكشميهنى فى الاولى اى فى الساعة
والطائفة فقال و فى الثانية واراد كما قال الداودى كان
يؤكد بيعة سلمة بعلمه شجاعته وغنائه فى الاسلام
وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة
ليكون له فى ذلك فضيلة وقد اورده رباعيا فى
باب البيعة فى الحرب فى كتاب الجهاد من رواية
المكى بن ابراهيم عن يزيد عن ابى عبيد عن سلمة
الحديث باتم من هذا السياق الحديث الثانى والعشرون
وبه قال البخارى فى كتاب التوحيد باب وكان
عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم حدثنا خلاد
ابن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمى
بضم السين وفتح اللام الكوفى ثم المكى قال حدثنا
عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصرى
قال سمعت انس بن مالك يقول نزلت اية
الحجاب • يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبى
الاية فى زينب بنت جحش رضى الله تعالى عنها
واطعم عليها اى على وليمتها يومئذ الناس
خبزا ولحما كثيرا وكانت تفتخر على نسائه صلى
الله عليه وسلم قال فى التقريب الفخر كالنفع
التمدح بالخصال والمكارم ونشر المناقب وفخرته افخره بالضم
غلبته فى المفاخرة وكانت تقول ان الله عز وجل

انكحني به صلى الله عليه وسلم في السماء حيث قال
تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن
المكان والجهة والمراد بقولها في السماء الاشارة
الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار ان
محله في السماء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعند
ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست
كاحد من نسائك ليست منهن امراة الا زوجها
ابوها او اخوها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما
انا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن
زوجن بالمهر وزوجهن الاباء وانا زوجني الله ورسوله
وانزل في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما اخرجه
الطبري وابو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيان
قال كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم
انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن
سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق
عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة
عمك وليس لك من نسائك قريبة غيري وهذا
الحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح
والبعوث وهو اخر ما وقع للبخاري من ثلاثياته
فمجموعها اثنان وعشرون حديثا منها احد عشر
حديثا باسناد واحد عن مكي بن ابراهيم وفي بعضها
المكي معرفا عن يزيد عن ابي عبيد عن سلمة ومنها
ستة احاديث عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد عن

يزيد

يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ومنها ثلاثة احاديث عن
محمد بن عبد الله الانصاري عن حميد عن انس في قصة
الربيع وهذه الثلاثة في الحقيقة حديث واحد
ومنها حديث واحد عن عصام بن خالد عن جرير بن
عثمان عن عبد الله بن قرة صاحب النبي صلى الله عليه بسر صح
وسلم ومنها حديث واحد عن خلاد بن يحيى عن عيسى
ابن طهمان عن انس فالحاصل ان هذه الثلاثيات
وقع جلها عن سلمة ابن الاكوع وهو سبعة عشر
حديثا واربعة عن انس وواحد عن عبد الله بن بسر
والله اعلم ثم رايت للعلامة المحقق الشمس
محمد البرماوي شارح صحيح البخاري ارجوزة مع
شرحها تتضمن حصر هذه الثلاثيات في اثنين وعشرين
حديثا وان مدارها على خمسة اسانيد فقال

من بعد حمد الله ذي الالاء • قال محمد هو البرماوي
روى البخاري ثلاثيات • اثنين مع عشرين عن ثقات
في خمسة من الاسانيد لها • فخذ تفصيلها منتبها
احدها المكي عن يزيد • اعني به ابن ابي عبيد
عن ابن الاكوع الصحابي سلمه • في واحد وعشرة مسلمه
والثاني كالاول مع تبديل • مكي المذكور بالنبيل
اعني ابا عاصم بن مخلد • في ستة من الاسانيد اعدد
والثالث المروي عن محمد • اي ابن عبد الله الانصاري اسند
رابعها في واحد مروي • عصام بن خالد الحمصي
عن ابن عثمان جرير حدثنا • عن ابن بسر الصحابي انبئنا

خامسها خلاد بن يحيى • عيسى بن طهمان بليه ولبا
عن انس بذا حديثا مفردا • كما الذى من قبله فاجتهدا
والحمد لله على ما الهما • لنا من التمام فيما نظما
قال في الاسناد الثانى خمسة احاديث هي بعينها في
الاسناد الاول وفى الاسناد الثالث حديث واحد فى ثلاثة
مواضع فسقط بهذا الاعتبار من العدة فى الثلاثيات
ستة وتصير بهذا الاعتبار ستة عشر • قال ولما اطلع
على ذلك صاحبنا الحافظ الاستاذ الشهاب احمد بن حجر
العسقلانى قال ينبغى ان يزاد فى الابيات التنبيه على
ذلك ونظم بيتا احببت ان اذكره هنا تشرفا به
وتبركا بايراده وهو •
وهذه العدة بالمكرر • تخلص فى ست وعشر فاحصر
واسقاط التاء فيهما على حد ثم اتبعه بست من شوال
على ان المعدود اذا حذف يكون كذلك او غير ذلك
والله اعلم وهذا اخر ما تيسر جمعه فى برهة يسيرة
من الزمان مع العجز الظاهر والله المستعان جعل
الله ذلك خالصا لوجهه الكريم بجاه نبيه الكريم
عليه افضل الصلاة واشرف التسليم تحريرا فى ثلاثة
وعشرين شهر جمادى الثانى سنة ١٣٠١
احسن الله عاقبتنا والحمد لله
رب العالمين وصلى
الله على سيدنا
محمد وعلى
اله وصحبه
اجمعين

